

Distr.: General
16 February 2023
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون
البند 30 من جدول الأعمال
منع نشوب النزاعات المسلحة

الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية
للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي
المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقرير التاسع المقدم من الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.



تقرير الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011

موجز

هذا هو التقرير التاسع الذي أعدته الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، من أجل تقديمه إلى الجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية 248/71، والفقرة 50 من تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار القاضي بإنشاء الآلية (A/71/755)، والفقرة 37 من قرار الجمعية 193/75.

فالآلية لا تزال تثبت أهميتها باعتبارها جهة ميسرة للعدالة في منظومة المساءلة عن الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وقد واصلت الآلية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير تحقيقها الهيكلي، وقدمت مزيداً من الدعم لعمل الولايات القضائية التي تحقق في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية وتلاحق مرتكبيها قضائياً. وإلى جانب توسيع المستودع المركزي للآلية وفق الأهداف المسطرة، وتعميق عملها التحليلي، واستجابتها في الوقت المناسب لطلبات المساعدة التي ترد إليها في تدفقٍ مطرد وبعدد كبير من الولايات القضائية المختصة، تبذل الآلية الجهود لزيادة تطوير قدرتها التشغيلية في المقر وعلى المستوى الميداني. وتسعى الآلية إلى الرفع إلى أقصى قدر ممكن من المساعدة التي يمكن أن تقدمها متى سنحت فرص لتحقيق العدالة في المستقبل على نحو يتوافق مع الولاية المنوطة بها، كما تسعى إلى تسخير عملها في دعم أهداف إقامة العدل بوجه أعم، ولا سيما الجهود المبذولة لتوضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم.

ولا تزال الآلية تشجع قيام الضحايا/الناجين بدور فعال في السعي لتحقيق العدالة الشاملة للجميع. فقد زادت من توسيع وتنوع تفاعلها مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، وعززت نهجها الذي يقوم على الحقوق ويركز على الضحايا/الناجين، وهو نهج يتجسد بشكل ملموس من خلال استراتيجيات مواضيعية مكرسة للضحايا الجنسانية والأطفال والشباب وأهداف إقامة العدل بوجه أعم. علاوة على ذلك، لا تزال الآلية ملتزمة بتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات مع الجهات الفاعلة في مجال المساءلة التي تعمل من أجل التحقيق في الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ومقاضاة مرتكبيها، وكذلك في حالات النزاع الأخرى.

أولا - مقدمة

- 1 - هذا هو التقرير التاسع الذي تقدمه الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 إلى الجمعية العامة. ويشمل التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها الآلية خلال الفترة الممتدة من 1 شباط/فبراير 2022 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2023.
- 2 - وقد أنشأت الجمعية العامة الآلية في كانون الأول/ديسمبر 2016 وكلفتها باستقاء وتجميع وحفظ وتحليل الأدلة على انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وإعداد ملفات لتيسير وتسريع السير في إجراءات جنائية عادلة ومستقلة، وفقا لمعايير القانون الدولي، في المحاكم الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لها، أو قد ينعقد لها مستقبلا، اختصاص بتلك الجرائم.
- 3 - وبعد مرور ست سنوات على إنشائها، تواصل الآلية إظهار القيمة التي تضيفها إلى جهود إقامة العدل فيما يتعلق بالجرائم الأشد خطورة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. ويستند عملها إلى مستودع معلومات وأدلة مركزي آخذ في الاتساع. وتعمل الآلية باستمرار على تحسين عملية تحديد وتحليل المواد ذات الصلة لتكون أكثر فعالية وكفاءة من خلال استخدام الأدوات الرقمية والنهج الجديدة لإدارة البيانات. ويحز العمل التحليلي للآلية تقدما عبر جميع خطوط التحقيق الاستراتيجية، مما يؤدي إلى إحراز تقدم في التحقيق الهيكلي الذي تحريه الآلية.
- 4 - وقامت الآلية في إطار دورها كميسر للعدالة بدعم التحقيقات والملاحقات القضائية الجارية والمقبلة في الجرائم الدولية الأساسية بإبرام 83 إطارا للتعاون مع مجموعة من أصحاب المصلحة. وتتجلى فائدة خبرة الآلية ومنتجاتها التحليلية ودعمها التشغيلي في تزايد عدد طلبات المساعدة التي تتلقاها من ولايات قضائية مختصة. وفي وقت إعداد هذا التقرير، كانت الآلية قد تلقت 242 طلبا للمساعدة من 15 ولاية قضائية وساعدت في إجراء 130 تحقيقا وطنيا متميزا. وتقوم الآلية أيضا بتقاسم المعلومات ومجموعات البيانات ووحدات الأدلة والمنتجات التحليلية على نحو استباقي مع الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب لدعمها في عملها.
- 5 - وتظل العدالة الشاملة للجميع الهدف الرئيسي الذي يوجّه نحوه العمل الأساسي للآلية. وينعكس ذلك في رؤية الخطة الاستراتيجية الجديدة للآلية للفترة 2023-2025، والتي تتمثل في زيادة ترسيخ الآلية ككيان حاسم يدعم ويعزز جهود المساءلة الحالية والمستقبلية في نظر الضحايا/الناجين من الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. ومن أجل تحقيق هذه الرؤية، تعمل الآلية على تعزيز وتنويع تفاعلها مع الضحايا/الناجين، ودمج رؤاهم في عملها، وإطلاعهم على تأثيرها كميسر للعدالة. ومن التجليات الأخرى لهذا النهج الأساسي الذي يركز على الضحايا/الناجين تطوير الآلية وتنفيذها المستمران لاستراتيجيات مواضيعية مخصصة وشاملة بشأن المسائل الجنسانية والأطفال والشباب، وأهداف إقامة العدل بوجه أعم، مثل توضيح مصير الأشخاص المفقودين. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2022، أعلنت الآلية عن استراتيجيتها الجنسانية، حيث تفاعلت بشأن محتواها مع أصحاب المصلحة خلال مناسبات في جنيف ولاهاي ونيويورك.
- 6 - وتمكنت الآلية من زيادة توسيع وتكثيف تعاونها مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، وواصلت هذه الجهات تقديم مساهمات حاسمة عبر كامل نطاق عمل الآلية، حيث تقوم بدور تمكيني هام في ضمان

اتباع نهج يركز على الضحايا/الناجين. فمنظمات المجتمع المدني هي مصادر حاسمة للمعلومات والأدلة، وهي تتفاعل بشكل وثيق مع الآلية في مختلف جوانب عملها الموضوعي، بما في ذلك الخطوط الاستراتيجية لتحقيق الآلية واستراتيجياتها المواضيعية. وبفضل التفاعل مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني السوري في إطار عملية منصة لوزان التي استضافتها هولندا وسويسرا في تموز/يوليه 2022، تمكنت الآلية من استقاء وجهات النظر حول الجوانب الرئيسية لتحقيقها الهيكلي. واستحدثت الآلية أيضا ممارسة عقد اجتماعين سنويين جديدين مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني. ففي "مشاورة جنيف" الأولى، التي عقدت في حزيران/يونيه 2022، سعت الآلية على وجه التحديد إلى معرفة وجهات نظر رابطات وفردى الضحايا/الناجين بشأن العدالة والمساءلة الجنائية، مع التركيز على خط التحقيق الاستراتيجي بشأن الجرائم المتعلقة بالاحتجاز. وتمشيا مع نهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين، التزمت الآلية أيضا بإطلاع الضحايا/الناجين المشاركين في هذه المشاورات على آخر المستجدات بشأن كيفية إدماج رؤاهم في عمل الآلية. وفي "حلقة عمل المساءلة" الأولى، التي عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر، ناقشت الآلية مع منظمات المجتمع المدني المتخصصة التحديات المتعلقة بتوثيق الجرائم الدولية الأساسية فيما يتعلق بنفس خط التحقيق الاستراتيجي. والآلية ملتزمة، من خلال مختلف أشكال التعاون المتعدد الأطراف والثنائي، بتعميق الثقة والتعاون مع محاوريهما من المجتمع المدني وبالاستفادة من تنوع وجهات النظر المعرب عنها والمساهمات المقدمة.

7 - وقد اعتبرت المساءلة المستمرة للأشخاص المفقودين في الجمهورية العربية السورية عقبة رئيسية أمام إقامة العدل في نظر العديد من مجموعات الضحايا/الناجين التي تفاعلت معها الآلية حتى الآن، وهو ما يعزز التزام الآلية بإيجاد سبل ووسائل إضافية للمساعدة في هذه القضية الحاسمة. وساهمت الآلية في المشاورات مع الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني بشأن إمكانية إنشاء هيئة دولية جديدة تعمل بالتعاون والتكامل مع الآليات القائمة لتوضيح مصير وأماكن وجود الأشخاص الذين يعتقد بشكل معقول أنهم مفقودون في الجمهورية العربية السورية، ولتقديم الدعم الكافي للضحايا والناجين وعائلات المفقودين. وبالتوازي مع ذلك، تواصل الآلية أيضا اتخاذ الخطوات الأولية لتحديد المعلومات المتعلقة بالأشخاص المفقودين وإتاحة هذه المعلومات للجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة.

8 - وفي 1 نيسان/أبريل 2022، عرضت رئيسة الآلية التقرير الثامن للآلية (A/76/690) على الجمعية العامة، في جلسة عامة عُقدت في إطار بند جدول الأعمال المعنون "منع نشوب النزاعات المسلحة"، وقدمت إحاطة عن التقدم الذي أحرزته الآلية في تنفيذ ولايتها. وجرت بعد الإحاطة مناقشة أعربت خلالها غالبية الدول عن دعمها للآلية وعملها⁽¹⁾. ومن المقرر إجراء المناقشة السنوية التالية في 25 نيسان/أبريل 2023.

9 - ولا تزال الآلية تتابع عن كثب الحالة في الجمهورية العربية السورية والتحديات التي تواجهها مجتمعات السوريين المقيمين في الخارج. وهي تشاطر الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وغيرهما من ممثلي الأمم المتحدة مشاعر القلق البالغ فيما يتعلق بالتحديات المتواصلة التي لا تعد

(1) انظر A/76/PV.65.

ولا تحصى التي يواجهها الشعب السوري، وتحث جميع الدول على العمل من أجل وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية.

ثانياً - المستودع المركزي للمعلومات والأدلة التابع للآلية

ألف - جمع المعلومات والأدلة فيما يتعلق بالجرائم الدولية الخطيرة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية

10 - تواصل الآلية توسيع مستودعها المركزي للمعلومات والأدلة وتحسينه. ففي عام 2022، شرعت الآلية في 111 نشاطاً لجمع المعلومات، منها أنشطة مهمة لجمع المعلومات عن بعد من مقدمي معلومات وجمع المعلومات من مصادر مفتوحة على الإنترنت. كما زادت الآلية من عمل بعثاتها الميدانية، مستخدمة هذه البعثات لجمع الأدلة التي لم تتمكن من تلقيها عن بعد وللتواصل مع المصادر التي لم تتمكن من الوصول إليها خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وركزت الآلية ما تقوم به من عمل في جمع الأدلة على خطوط التحقيق الاستراتيجية النشطة في إطار تحقيقها الهيكلي، وعلى طلبات المساعدة التي تتلقاها من الولايات القضائية المختصة. وبذلك تحرص الآلية على جمع وحفظ الأدلة التي يمكن أن تكون ذات قيمة عالية للتحقيقات والملاحظات القضائية في الحاضر والمستقبل.

11 - وواصلت الآلية، وهي تقوم بجمع المعلومات والأدلة، التفاعل مع طائفة واسعة من المصادر، ولا سيما مع الدول والمنظمات الدولية وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والأفراد، بما في ذلك مع الشهود والشهود المحتملين. وتتعاون الآلية مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، وهي لا تزال تستفيد من نقل المواد من اللجنة. وتستفيد الآلية أيضاً من المساعدة التي تقدمها اللجنة في الاتصال بالمصادر والشهود المحتملين والتنسيق معهم، دعماً للتحقيقات الجنائية في الولايات القضائية الوطنية. وتلقت الآلية أيضاً مواد إضافية من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

12 - وكما لوحظ في تقرير الآلية الثامن المقدم إلى الجمعية العامة، أتيح للآلية الوصول في وقت مبكر إلى مواد سرية موجودة في محفوظات آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة وفقاً لنشرة الأمين العام المنطبقة (ST/SGB/2019/4). ولدى تلقي الأمانة العامة موافقة صريحة من الدولة العضو المعنية أو الطرف الثالث المعني، أتيح للآلية إمكانية الوصول إلى ما يلي: (أ) المواد السرية الواردة من الدولة العضو، و (ب) المواد الخاضعة لشروط الدولة العضو أو الطرف الثالث. وتماشياً مع اختصاصاتها، التي تشير تحديداً إلى جمع المعلومات والأدلة من آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، ومن أجل مواصلة تحقيقها الهيكلي، طلبت الآلية نسخاً من المواد الموجودة في المحفوظات من خلال الإطار المنصوص عليه في نشرة الأمين العام والتبست المساعدة مباشرة من الدول الأعضاء التي وافقت على إطلاق الآلية على ما تقدمه من مواد. وحتى نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، تلقت الآلية مواد من دول عضو واحدة، وهي بصدد اتخاذ الترتيبات لاستلام مواد من دولة عضو أخرى. ولا تزال الآلية تعطي الأولوية للحصول على المزيد من الوثائق الموجودة في محفوظات آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.

13 - وواصلت الآلية بذل الجهود لمد جسور التعاون مع سلطات الجمهورية العربية السورية في إطار التزام الآلية بالاستقلال والحياد. ولم تتلق الآلية بعد ردا من تلك السلطات. وستواصل الآلية الاتصال بجميع الدول التي قد تمتلك، وفقا للمعلومات المتاحة لعامة الجمهور، مواد إثبات ذات صلة، بما في ذلك الدول التي تعارض ولاية الآلية.

باء - تجهيز الأدلة

14 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، زادت الآلية من تحسين قدرتها على حفظ المعلومات والأدلة ومعالجتها وتأمينها وإدارتها، مع التركيز على ثلاثة مجالات رئيسية هي: استغلال موارد الإنترنت؛ والعمل بنظم المعلومات والتحليل الأساسية؛ وتطوير العمليات الخاصة بأمن المعلومات وإدارة المعلومات وحماية البيانات.

15 - وبعد إنشاء وحدة لموارد الإنترنت في عام 2021، زادت الآلية من قدرتها على الاستفادة على نحو مُجدٍ من المعلومات والأدلة التي تُستقى من الإنترنت. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، زادت الآلية من توافر وفائدة عمليات استغلال الإنترنت ومجموعات الأدوات التي يستخدمها المحققون والمحللون والموظفون القانونيون. وأحرزت الآلية أيضا مكاسب كبيرة في كفاءة الحصول على مواد الإنترنت والحفاظ عليها بشكل فعال، سواء على نطاق واسع أو في حالات فردية. كما قامت الآلية بإعداد وتنفيذ "الخط" المتوخى لتوجيه بيانات الفيديو والوسائط المتعددة إلى منصة مناسبة لمزيد من التحليل. وسمح الإجراء الجديد بأن تُتجز بطريقة آلية مختلف المهام التي كان ينفذها موظفو إدارة المعلومات يدويا في السابق.

16 - وإضافة إلى ذلك، طورت الآلية البنية التحتية اللازمة لمنصتين تحليليتين رقميتين جديدتين. فالمنصة الأولى، وهي عبارة عن منصة للفيديو والوسائط المتعددة، إلى جانب "الخط" المذكور أعلاه، تهدف إلى تعزيز قدرة الآلية على استعراض وتحليل أشرطة الفيديو والصور بصورة تعاونية على نطاق واسع، مما يجعل استعراض هذه المواد أكثر كفاءة. أما الثانية، وهي منصة لتحليل البيانات، فتزود بشكل كبير من قدرة الآلية على تتبع الروابط بين المعلومات والأدلة والأنشطة التحليلية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شرعت الآلية في الأعمال التحضيرية لإدماج المنصتين الجديدتين ونفذت مشروعا تجريبيا للكشف بطريقة آلية عن مقاطع الفيديو المكررة. وإلى جانب هاتين المنصتين، أكملت الآلية التحسينات اللازمة لخزائن الأدلة المادية والرقمية، مما عزز أمنها وقدرتها وكفاءتها.

17 - وواصلت الآلية أيضا تطوير عملياتها وقدراتها في مجال إدارة المعلومات، بما في ذلك أمن المعلومات وإدارة المعلومات وحماية البيانات. وفي مبادرة رئيسية أخرى، قامت الآلية بتحديث هيكلها لإدارة الملفات والسجلات، ودخلت في شراكة مع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة واتبعت أفضل الممارسات، لتصميم وتنفيذ نهج رائد لإدارة السجلات الرقمية في بيئة الأمانة العامة. ونشرت الآلية نظاما متقدما لحماية المعلومات، مما يتيح مزيدا من التحكم في ملفات الآلية ومواردها وأجهزتها ويزيد من أمنها، بما في ذلك إدارة الأجهزة المحمولة، والتشفير على مستوى الملفات، وتحليل السجلات وإدارتها. وأصدرت الآلية أيضا تكليفا بإجراء مراجعة لأمن المعلومات، وتحليل لأثر الأعمال، مع توصيات بشأن استراتيجيتها في مجال حماية البيانات، وأنجزت تلك المراجعة.

18 - وواصلت الآلية ممارستها المتمثلة في تقديم المساعدة التقنية وتعزيز التعاون التكنولوجي مع الكيانات الأخرى المكلفة بتعزيز جهود المساءلة، بما في ذلك مع جهات فاعلة في الأمم المتحدة، ولا سيما في الجهود المرتبطة بجمع كميات كبيرة من البيانات الرقمية. وهذه الجهود تعود بالنفع المتبادل، مما يؤدي إلى زيادة القدرات والكفاءة عبر مختلف الكيانات.

ثالثاً - تيسير العدالة

ألف - تحليل الأدلة وإعداد ملفات القضايا

19 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عززت الآلية تحليل المعلومات والأدلة الموجودة في مستودعها المركزي في سياق مشاريع عبر خطوط التحقيق الاستراتيجية النشطة الثلاثة، وهي الجرائم المتصلة بالاحتجاز، والجرائم التي يرتكبها أفراد مرتبطون بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، والهجمات غير المشروعة على المدنيين والأعيان المدنية. وبينما لم تُفتح ملفات لقضايا جديدة، فقد ساعد هذا الجهد على المضي قدماً في التحقيق الهيكلي الذي تجريه الآلية وفي ملفات القضايا القائمة، وأتاح للآلية أن تساعد الولايات القضائية المختصة، سواء على نحو استباقي أو استجابة لطلبات المساعدة.

20 - وتظل الآلية ملتزمة باتباع نهج شامل للجميع لإزاء العدالة، مما يستلزم إيلاء اهتمام خاص لصفات الضحايا/الناجين التي جرت العادة بتجاهلها وللجرائم التي لا توثق توثيقاً كافياً. وبناء على ذلك، وتمشيا مع نهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين، تواصل الآلية كفالة الإدماج المنهجي لاستراتيجياتها المواضيعية المتعلقة بالمسائل الجنسانية والأطفال والشباب في عملها التحليلي طوال دورة حياة كل مشروع تضطلع به.

21 - وفي إطار خط التحقيق الاستراتيجي بشأن الاحتجاز، أكملت الآلية تقييماً للمعلومات المستمدة من عملياتها الشاملة المتعددة الجوانب لاستعراض الأدلة المتعلقة بتجارب فرادى المحتجزين. وستستخدم هذا التقييم لإثراء ما يجري في المستقبل من عمل تحليلي وعمل في مجال التحقيق. وبالتوازي مع ذلك، واصلت الآلية إصدار منتجات تحليلية بشأن هياكل الاحتجاز والجرائم، وهي منتجات تم تقاسمها مع ولايات قضائية متعددة. كما أن الآلية مستعدة لتقديم المعلومات والتحليلات ذات الصلة بالدعوى القانونية المرفوعة ضد الجمهورية العربية السورية بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، في إطار المبادرة المشتركة التي أعلنتها كندا وهولندا في آذار/مارس 2021، والمشار إليها في التقرير السابق للآلية.

22 - وضمن نطاق خط التحقيق المتصل بتنظيم الدولة الإسلامية، استكملت الآلية وحدة أدلة تدعم الاتهامات بارتكاب جرائم ضد الإنسانية فيما يتعلق بسلوك تنظيم الدولة الإسلامية في الجمهورية العربية السورية. وقد تم تقاسم هذه الوحدة، التي تراعي بشكل شامل الخصائص المتعددة الجوانب، مثل نوع الجنس والعمر، مع العديد من الولايات القضائية المختصة، وربطت الوحدة بملف من ملفات القضايا المفتوحة لدى الآلية، وهو ملف يُتوقع أن تقدم الآلية بشأنه المزيد من المساعدة إلى ولاية قضائية وطنية. وأعدت عدة منتجات إضافية ذات صلة وقائمة بذاتها، منها تقارير تحليلية وتقارير خبراء، وجرى تقاسمها مع السلطات القضائية المختصة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. فعلى سبيل المثال، اعتمدت محكمة سولنا المحلية في السويد، في حكمها الصادر في 9 كانون الثاني/يناير 2023، على العمل التحليلي للآلية فيما يتعلق بوضع الفتيات في المناطق التي يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية. وأدانت المحكمة المحلية مواطنين سويديين كانا قد انضموا إلى تنظيم الدولة الإسلامية لدورها في نقل أطفال إلى منطقة حرب وترويج الفتيات قسراً واغتصابهن في الجمهورية العربية السورية في عامي 2013 و 2014. وقد ركزت الآلية الآن خط تحقيقها الاستراتيجي على مشروع يعزز تكامل استراتيجياتها المواضيعية بشأن الجرائم المرتكبة ضد الأطفال والشباب في سياق السلوك المرتبط بتنظيم داعش.

- 23 - وفيما يتعلق بخط التحقيق الاستراتيجي بشأن الهجمات غير المشروعة في الجمهورية العربية السورية، أعطت الآلية الأولوية لإحراز التقدم في ملف قضية تتعلق بهجمات غير مشروعة وقعت في عام 2017 ويُزعم أن أسلحة كيميائية وأخرى تقليدية قد استُخدمت فيها، بما في ذلك ضد منشآت طبية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت الآلية بجمع وتحليل المزيد من الأدلة لإعادة بناء الحوادث المدرجة في ملف القضية وتحديد ما يوجد في الأدلة من ثغرات تستوجب إجراء تحقيق يركز عليها.
- 24 - وتقوم الآلية باستمرار بتقييم التقدم المحرز في عملها في مجالي التحقيق والتحليل لتحديد فرص فتح ملفات لقضايا إضافية كلما استوفيت الشروط اللازمة، وذلك رهنا بتوافر الموارد الكافية.
- 25 - وواصلت الآلية الاستفادة من التكنولوجيا لتعزيز أساليب عملها التحليلي من خلال التعاون بين القطاعات، بما في ذلك عن طريق استخدام التكنولوجيا الجديدة وتحديد طرق جديدة لاستخدام التكنولوجيا القائمة.

باء - أطر التبادل والتعاون

- 26 - تستطيع الآلية الاعتماد على عدد كبير ومتزايد من أطر التعاون المبرمة مع مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة ذات الصلة. وقد واصلت العمل مع جهات جديدة يمكن أن تكون مصدر معلومات ومع كيانات تابعة للدول لوضع ترتيبات تعاون إضافية تهدف إلى توسيع مستودع الآلية المركزي، وتوسيع قدرتها على القيام بأنشطة جمع المعلومات وإجراء التحقيقات، وتعزيز الدعم الذي تقدمه لجهود المساءلة الجارية. وبحلول نهاية دورة الإبلاغ، كان هناك 83 إطاراً للتعاون مبرماً مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والكيانات التابعة للدول والمنظمات الدولية. غير أن الأطر الرسمية ليست شرطاً لازماً للتعاون مع الآلية، كما أن تعاون الآلية مع الجهات الفاعلة ذات الصلة يتجاوز كثيراً الأطر المبرمة البالغ عددها 83 إطاراً.
- 27 - وقد أولت الآلية اهتماماً خاصاً لتحديد منظمات المجتمع المدني التي تمثل مصالح الضحايا والناجين وتدافع عنها، وللتفاعل معها. فالتعاون مع هذه الجهات الفاعلة يعزز فهم الآلية لمنظورات الضحايا/الناجين واحتياجات العدالة وفقاً لنهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين. ويكفل هذا التعاون أيضاً الحفاظ على المعلومات المهمة للضحايا والناجين ويسر تفاعلهم مع السلطات القضائية المختصة. وقد ركزت الآلية أيضاً على تعزيز تعاونها مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني السوري التي تعالج مصالح الفئات الممثلة تمثيلاً ناقصاً من الضحايا/الناجين. ولا يزال يتعين بذل جهود متواصلة ومكرسة لتطوير العلاقات مع من ليس متعوداً من الأفراد والكيانات على التعاون مع الأمم المتحدة أو هيئات المساءلة، ولتكيف التعاون كي يتلاءم مع الظروف المختلفة لمن تتعامل معهم الآلية، والآلية مصممة على مواصلة بذل هذه الجهود على الأمد الطويل.
- 28 - وقد آتت أكلها الجهود التي بذلتها الآلية في مناقشاتها مع الدول لأغراض التعاون من أجل الحصول على المواد ذات الصلة التي في حوزة تلك الدول ولتوسيع الحيز الإقليمي لعمل الآلية. فقد تعزز حالياً تنفيذ ولاية الآلية بتعاونها مع 17 دولة بموجب التشريعات المحلية واتفاقات التعاون الرسمية والترتيبات غير الرسمية. وتساعد الآلية أيضاً السلطات القضائية لثلاث دول أخرى من دون وجود أطر للتعاون.

جيم - تقاسم المعلومات والأدلة مع الولايات القضائية الوطنية

29 - تواصل الآلية مساعدة العديد من سلطات التحقيق والادعاء العام والقضاء في التحقيق في الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ومقاضاة مرتكبيها، سواء استجابة لطلبات المساعدة أو بمبادرة من الآلية.

30 - وزاد عدد طلبات المساعدة التي تلقتها الآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حيث ورد 242 طلباً للمساعدة من 15 ولاية قضائية مختصة بحلول 31 كانون الثاني/يناير 2023. وقررت الآلية أنها لا تملك ولاية للنظر في 3 طلبات من تلك الطلبات الـ 242، وقامت بتجهيز وإقفال 168 طلباً. والعمل جارٍ بشأن 53 طلباً وسيبدأ قريباً بشأن 18 طلباً معلقاً. وتتصل طلبات المساعدة الـ 242 المقدمة إلى الآلية بـ 195 من التحقيقات والملاحقات القضائية المنفصلة، منها 130 طلباً قدمت الآلية المساعدة فيها بالفعل من خلال تبادل المعلومات والأدلة و/أو المنتجات التحليلية.

31 - وإلى جانب الاستجابة لطلبات المساعدة الواردة من الولايات القضائية المختصة، طورت الآلية بشكل كبير أنشطتها الاستباقية في مجال تقاسم المعلومات والأدلة، حيث وفرت المعلومات والمواد ذات الصلة للمدعين العامين والقضاة بمبادرة منها، وأتاحت منتجات تحليلية مكتملة ووحدات أدلة للعديد من الجهات الفاعلة في مجال العدالة لدعم عملها. واستناداً إلى هذه الأنشطة التي بلغ عددها 15 نشاطاً حتى 31 كانون الثاني/يناير 2021، نفذت الآلية 19 نشاطاً إضافياً للتقاسم الاستباقي دعماً لجهود العدالة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد ثبتت ضرورة الحوار المفتوح الذي أقيم مع الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب والسلطات التي تحقق في الجرائم الواقعة ضمن ولاية الآلية، فضلاً عن المناقشات البناءة حول عملها والتحديات التي تواجهها واحتياجاتها، من أجل نجاح دور الآلية في تيسير العدالة.

32 - وتواصل الآلية تقديم أشكال متزايدة من المساعدة إلى الولايات القضائية المختصة. فإضافة إلى تبادل المعلومات والأدلة من مستودعها المركزي للمعلومات والأدلة، وإجراء مقابلات مع الشهود، وترجمة المواد الرئيسية، وتحديد الشهود وتحديد أماكنهم لتجري السلطات الوطنية مقابلات معهم، وتحديد المواقع الجغرافية لمسارح الجرائم، دعمت الآلية أيضاً الإجراءات الجنائية عن طريق تعبئة مواردها في مجال التحقيق لسد الثغرات القائمة في الأدلة. وقد تم حتى الآن تقاسم ما مجموعه 36 منتجاً تحليلياً منفصلاً أعدتها الآلية - بما في ذلك الموجزات القانونية وتقارير الخبراء - لدعم الإجراءات القضائية. وواصلت الآلية كذلك إعداد تقارير تحليلية مصممة خصيصاً بناءً على طلب السلطات القضائية المختصة وبدأت في الإدلاء بشهادتها في المحكمة بشأن عملها.

رابعا - التطورات على نطاق الآلية

ألف - آخر المستجدات المتصلة بالاستراتيجيات المواضيعية

اتباع نهج يركز على الضحايا/الناجين

33 - إن في عمل الآلية وفق منهج يركز على الضحايا/الناجين تفعيلاً لالتزامها بالتركيز على تجارب ووجهات نظر وأولويات مجموعة واسعة من الضحايا/الناجين في الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية من منظور قائم على الحقوق، باعتبار ذلك جزءاً أساسياً من العمل اليومي للآلية. وتتمثل

منهجية رئيسية لوضع هذا النهج في الحوار المستمر مع رابطات الضحايا/الناجين والأفراد ومنظمات المجتمع المدني باستخدام طرائق مختلفة للتفاعل.

34 - وإضافة إلى منصة لوزان، وهي سمة أساسية لتفاعل الآلية منذ إنشائها، تفاعلاً ثنائي الاتجاه، مع منظمات المجتمع المدني السورية، وسّعت الآلية نطاق اتصالاتها في عام 2022 من خلال اجتماعات مخصصة تكملية. فقد عقدت الآلية المشاورة السنوية الأولى خصيصاً لرابطات وفرادى الضحايا/الناجين، والتمست وجهات نظر المشاركين بشأن العدالة والمساءلة الجنائية فيما يتعلق بخط التحقيق الاستراتيجي بشأن الجرائم المتعلقة بالاحتجاز. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت الآلية أيضاً حلقة عملها الأولى بشأن المساءلة مع منظمات المجتمع المدني المتخصصة، لمناقشة التحديات التي تواجه توثيق الجرائم الدولية الأساسية والعمل التحليلي المتعلق بنفس خط التحقيق الاستراتيجي.

35 - وأتاحت هذه التفاعلات التكميلية والعديد من أنشطة التواصل الأخرى التي اضطلعت بها الآلية فرصاً للاستماع مباشرة إلى المتأثرين بالجرائم والانتهاكات التي تدخل في نطاق ولاية الآلية وللإجابة على الأسئلة المتعلقة بعمل الآلية. كما أحرز التفاعل المباشر مع الضحايا/الناجين تقدماً في وضع وتنفيذ الاستراتيجيات المواضيعية للآلية المتعلقة بالمسائل الجنسانية، والأطفال والشباب، وأهداف إقامة العدل بوجه أعم، باعتبار ذلك مظاهر من التجسيد الملموس لنهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين.

إدماج المنظورات الجنسانية

36 - تبين الاستراتيجية الجنسانية للآلية كيف أن الآلية تدمج تحليلاً جنسانياً في جميع أعمالها، لمعالجة التأثير الضار للتسلسل الهرمي الجنساني التمييزي وخلق فرص إضافية لتحقيق العدالة الشاملة للجميع نتيجة لذلك. واستجابة لطلبات من جهات فاعلة في المجتمع المدني وخبراء وممارسين آخرين، نشرت الآلية نسخاً تقنية ومختصرة من استراتيجيتها الجنسانية وخطتها التنفيذية باللغتين العربية والإنكليزية. واستقادت الآلية من مدخلات مكثفة من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والضحايا/الناجين والدعاة والممارسين والأوساط الأكاديمية وشركاء الأمم المتحدة في تطوير استراتيجيتها. وتسعى الآلية، من خلال نشر الاستراتيجية، إلى تعزيز الاستراتيجيات والمنهجيات الفعالة لإدماج التحليل الجنساني، والتعلم من الآخرين من خلال التفاعل المستمر. وترحب الآلية بما حظيت به الاستراتيجية الجنسانية من اهتمام من الجهات الفاعلة التي تعمل على قضايا تتعلق بالنزاع السوري وحالات النزاع الأخرى.

37 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام الفريق العامل الداخلي التابع للآلية المعني بالمسائل الجنسانية والنهج الذي يركز على الضحايا/الناجين بتيسير العمل لإحراز تقدم كبير في خطة عمل كل قسم من أجل تنفيذ الاستراتيجية الجنسانية. وأجرت الآلية أيضاً أول تقييم داخلي يركز على إدماج المنظور الجنساني في مسارات العمل الأساسية.

38 - وواصلت الآلية تنفيذ الاستراتيجية الجنسانية عن طريق تهيئة بيئة مؤسسية تراعي المنظور الجنساني. فعلى سبيل المثال، قدمت الآلية، عقب حلقات عمل داخلية مع الموظفين، توجيهات خطية داخلية بشأن كيفية تقييم الكفاءة الجنسانية في عمليات التوظيف التي تقوم بها الآلية بما يتماشى مع إطار الأمانة العامة. وظلت الممارسة جارية بتلقي موظفي الآلية الجدد تدريباً أساسياً في المسائل الجنسانية لمساعدتهم على تطوير المهارات والكفاءات اللازمة لإدماج المنظورات الجنسانية بفعالية في عملهم.

المساءلة فيما يتعلق بالأطفال والشباب

39 - واصلت الآلية تعزيز جهودها الرامية إلى إدماج منظور يراعي الأطفال والشباب في عملها. واستناداً إلى التقدم المبين في التقارير السابقة، نحت الآلية مشروع استراتيجيتها وخطتها التنفيذية بشأن الأطفال والشباب، بوسائل من بينها وضع أدوات لضمان أن تتضمن جميع خطوط التحقيق الاستراتيجية منظورا يراعي الأطفال والشباب.

40 - وفي عام 2022، طورت الآلية حزمة منهجية لتوجيه التفاعل المتوقع مع الأطفال والشباب السوريين. وترمي الحزمة إلى جعل ذلك التفاعل قائما على الحقوق وهادفا وأمانا. وفي إطار هذه العملية، تعمل الآلية على إضفاء الطابع الرسمي على اتفاقات التعاون مع منظمات المجتمع المدني التي تعنى بشكل خاص بالأطفال والشباب. كما أن مراعاة وجهات نظر الأطفال والشباب أمر يقع في صميم العديد من التفاعلات بين الآلية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني السوري، بما في ذلك مع الضحايا/الناجين. وقد عززت هذه التفاعلات فهم الآلية للأولويات السياقية الخاصة بالأطفال في توثيق الجرائم، فضلا عن أولويات ووجهات نظر الضحايا/الناجين من الأطفال والشباب.

41 - وشاركت الآلية في العديد من المبادرات والمناسبات والمؤتمرات التي تناولت أهمية وضع الجرائم المرتكبة ضد الأطفال في صميم اهتمام الجهود الدولية للمساءلة الجنائية. ومن خلال القيام بذلك، تساهم الآلية في خلق وتعزيز الفرص لتعميم النهج القائمة على الحقوق والمراعية للطفل في الأعمال الأساسية للمساءلة عن الجرائم الدولية.

أهداف إقامة العدل بوجه أعم: الأشخاص المفقودون

42 - تسترشد مساهمة الآلية في توضيح مصير المفقودين في السياق السوري وأماكن وجودهم بالتزامها باتباع نهج يركز على الضحايا/الناجين وحقوق أسر المفقودين في معرفة الحقيقة ما جرى لذويهم. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وتمشيا مع قراري الجمعية العامة 228/76 و 230/77، واصلت الآلية تحديد سبل إضافية للمساعدة في البحث عن المفقودين. وتبادلت الآلية الدروس المستفادة وأفضل الممارسات في سياق المشاورات مع الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى، بشأن كيفية تعزيز هذه الجهود، بالتشاور الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وقد حدت إمكانات كبيرة لتقديم المساعدة إلى مؤسسة جديدة، على النحو الذي اقترحه الأمين العام في تقريره المؤرخ 2 آب/أغسطس 2022 عن المفقودين في الجمهورية العربية السورية (A/76/890)، تكون مكرسة لتوضيح مصير وأماكن وجود الأشخاص الذين توجد أسباب معقولة للاعتقاد بأنهم في عداد المفقودين في الجمهورية العربية السورية، ولتقديم الدعم الكافي للضحايا والناجين وأسر المفقودين. وسينصب التركيز الرئيسي للمساعدة التي تقدمها الآلية على تبادل المعلومات ذات الصلة بالبحث عن المفقودين، من خلال طرائق تصون الطابع الإنساني لهذه المؤسسة الجديدة مع تعظيم المعلومات ذات الصلة المتاحة للمساعدة في البحث.

43 - وواصلت الآلية تنفيذ نظامها الأولي لوضع علامات على المعلومات والأدلة لإظهار المعلومات المتعلقة بالأشخاص المفقودين، وهي تجري عملية لاستخلاص الدروس بشأن تتبع وتبادل المعلومات المتعلقة بالمفقودين. ومن خلال هذا النظام، استطاعت الآلية زيادة تبادلها للمعلومات ذات الصلة للمساعدة في توضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم في سياق الأحداث الجارية في الجمهورية العربية

السورية منذ آذار/مارس 2011. غير أن إنشاء مؤسسة جديدة مكرسة سيمكن الآلية من تبادل المعلومات ذات الصلة على نحو أكثر انتظاماً وشمولاً، ولا سيما بهدف تلبية احتياجات الضحايا والناجين وأسر المفقودين. والآلية على استعداد لتقديم دعم إضافي فيما يتعلق بهذه المسألة الحاسمة إذا طلب منها ذلك، وإذا قررت الجمعية العامة إنشاء هذه الهيئة الجديدة للعمل بالتعاون والتكامل مع الآليات القائمة، على النحو المبين في تقرير الأمين العام.

باء - الدعم التشغيلي

44 - يشمل الدعم التشغيلي تقديم الخدمات المتعلقة بحماية ودعم الشهود والضحايا/الناجين، والمساعدة الأمنية واللغوية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ركزت الآلية على تعزيز قدرتها على ضمان تنفيذ النهج الذي يركز على الضحايا/الناجين من خلال وضع تصور لخدمات الدعم والحماية المتاحة لمختلف فئات الضحايا/الناجين والشهود. وواصلت الآلية إدماج أفضل الممارسات في مجال حماية الشهود في خدمات الحماية والدعم التي تقدمها. وواصلت أيضاً تطوير إجراءات التشغيل الموحدة، ونشر خدمات الحماية وخدمات الدعم النفسي الاجتماعي من خلال نهج متعدد الجوانب يسمح باستجابة فعالة تستند إلى الخصائص الفردية واحتياجات السلامة للضحايا/الناجين والشهود. ولا تزال الآلية تزيد من قدراتها في مجال الإحالة وكفالة أن تعطي الخدمات الأولوية لسلامة ورفاه الضحايا/الناجين والشهود. وتصمم جميع خدمات الدعم والحماية لضمان عدم تعرض الضحايا/الناجين والشهود للإيذاء الثانوي والمكرر بسبب تفاعلهم مع الآلية. ولا تزال الآلية تعزز تعاونها مع الكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها لتيسير حماية الشهود ودعمهم.

45 - والأمن مدمج في جميع المجالات المشمولة بعمليات الآلية. ففي مركز العمل، عملت الآلية بشكل وثيق مع قسم الأمن والسلامة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لكفالة الأمن المادي لكل من الموظفين وأماكن العمل. وقد أدمج الأمن في جميع الأنشطة، من المشاورات مع المحاورين التي تستضيفها جنيف، إلى التحقيقات والعمليات التي تجرى على أرض الميدان. ويستمر تعزيز قنوات الاتصال مع كيانات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المحاورين الأمنيين في الميدان لدعم التخطيط للبعثات الميدانية في المستقبل وتنفيذها على نحو أفضل. واستمر تطوير وتكييف إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بالأمن، مع إدراج الدروس المستفادة من العمليات حتى الآن.

46 - وجرى تقديم أو تيسير خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية للبعثات الميدانية، والمقابلات مع الشهود، والمشاورات مع منظمات المجتمع المدني والضحايا/الناجين، والتواصل، والعمل بشأن المنتجات التحليلية للآلية. وإضافة إلى اللغتين العربية والإنكليزية، شملت اللغات المدعومة الفرنسية والألمانية والكردية والتركية والكرمانجية. وتمكنت الآلية من إعداد قائمتها من المترجمين الشفويين للغة العربية فضلاً عن قائمة ترجمة لمختلف اللغات، بما فيها اللغة العربية. ووضعت للموظفين أيضاً أداة داخلية لإدارة الترجمة التحريرية وتوجيهات بشأن الترجمة العربية للمصطلحات الإنكليزية المتصلة بالمسائل الجنسانية.

جيم - التمويل

47 - عملاً بالفقرة 35 من قرار الجمعية العامة 191/72، أدرج الأمين العام الآلية في الميزانية البرنامجية المقترحة منذ عام 2020. ووافقت الجمعية العامة على طلب التمويل من الميزانية العادية لعام 2023 في الفقرة 41 من قرارها 262/77. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استخدمت الآلية موارد خارجة

عن الميزانية لتكملة مواردها من الميزانية العادية وبالتالي المضي قدما في تنفيذ ولايتها. وستواصل الآلية التماس التبرعات لدعم خططها الاستراتيجية للفترة 2023-2025 للحفاظ على مستوى المساعدة بما يتماشى مع الطلب على خدماتها من الولايات القضائية المختصة.

دال - الفريق

48 - واصلت الآلية النهوض بجهودها في مجال استقدام الموظفين. ففي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان قد تم شغل 51 وظيفة من الوظائف الممولة من الميزانية العادية البالغ عددها 60 وظيفة. وإضافة إلى ذلك، مكنت 27 وظيفة ممولة من التبرعات في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير الآلية من الحفاظ على مستوى مساعدتها للسلطات القضائية المختصة والمضي قدما في تنفيذ ولايتها.

49 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أعادت الآلية تنظيم موظفي التحقيق التابعين لها من أجل الاستفادة القصوى من الدور الذي يؤديه المحققون في النهوض بما تقوم به الآلية من أعمال في مجالي التحليل وإعداد ملفات القضايا وزيادة كفاءة الدعم الذي تقدمه الآلية في مجال التحقيقات استجابة لطلبات المساعدة التي ترد من الولايات القضائية المختصة.

50 - وقد ساعدت نتائج تقييم داخلي للتعرض لمحتوى يحتمل أن يكون صادما على زيادة تعزيز نهج الرعاية المراعية للصدمة الذي تتبعه الآلية في دعم الموظفين. واستجابة لنتائج التقييم، أطلقت الآلية برنامجا لبناء القدرات يرمي إلى الحيلولة دون التسبب في صدمات غير مباشرة.

خامسا - التوصيات

51 - تسعى الآلية إلى التعاون من أجل الوفاء بولايتها وتعظيم تأثيرها، على النحو المبين أدناه.

ألف - التعاون مع الأمم المتحدة ومع المنظمات الدولية الأخرى

52 - تطلب الآلية إلى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ما يلي:

(أ) ضمان أن يكون باستطاعة الآلية الاطلاع بشكل كامل على المواد الموجودة لدى منظومة الأمم المتحدة والمتعلقة بالجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية ووضع الترتيبات اللازمة لتحقيق تلك الغاية؛

(ب) ضمان قيام وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة بالتنسيق والتعاون مع الآلية على نحو كامل، بما في ذلك عن طريق تنفيذ طلبات الحصول على المعلومات والمساعدة في الوقت المناسب؛

(ج) الدخول في حوار مع الآلية لتعزيز التنسيق على كامل نطاق مجالات الاهتمام، بما يشمل المجال الإنساني ومجال حقوق الإنسان ومجال المساءلة، بغية تبادل المعلومات بانتظام مع الآلية؛

(د) تقاسم المعلومات مع الآلية بشأن المسارات الفعالة لإحالة الحالات الإنسانية لمساعدة الضحايا/الناجين في الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية وتيسير إمكانية الحصول على خدمات الدعم حيثما أمكن؛

(هـ) العمل مع الآلية بشأن نهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين وما يرتبط به من استراتيجيات تتعلق بالمسائل الجنسانية والأطفال والشباب، وأهداف إقامة العدل بوجه أعم، مثل المساعدة على توضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم، بغية تيسير العدالة الشاملة للجميع عن طريق إظهار وتناول تجارب طائفة واسعة من الضحايا/الناجين؛

(و) ضمان أن تراعي المبادرات الأخرى القائمة ضمن منظومة الأمم المتحدة التي تُعنى بالتحقيق في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية و/أو توثيقها و/أو ملاحقة مرتكبيها قضائياً - أن تراعي الولاية المنوطة بالآلية وأن تعزز التعاون والمنافع المتبادلة بين تلك المبادرات والآلية إلى أقصى حد ممكن.

باء - التعاون مع الدول

53 - تطلب الآلية إلى الدول الأعضاء ما يلي:

(أ) مواصلة تقديم الدعم إلى الآلية من خلال الميزانية العادية والتبرعات التكميلية لضمان الاضطلاع بولايتها بفعالية؛

(ب) ضمان التعاون والتفاعل على نطاق واسع مع الآلية وتنفيذ أي اتفاقات وأطر لازمة لتحقيق تلك الغاية في الوقت المناسب، وذلك بالتشاور مع الآلية؛

(ج) تنسيق جهود الجهات الفاعلة الوطنية ذات الصلة والتوعية بشأن ولاية الآلية من أجل تيسير عملها؛

(د) ضمان أن تراعي المبادرات المتخذة بصدد توثيق الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية والتحقيق فيها والملاحقة القضائية بشأنها ولاية الآلية الرامية إلى دعم العدالة المحايدة والمستقلة والشاملة للجميع؛

(هـ) ضمان وجود إجراءات تتسم بالكفاءة والفعالية، إن لزم الأمر، لتيسير وصول الآلية إلى أراضيها؛

(و) بالنسبة إلى الدول التي تستضيف مجتمعات اللاجئين السوريين، يُطلب إليها توفير المعلومات للآلية وتيسير التعاون بين الآلية والوكالات المحلية والجهات الفاعلة المحلية ذات الصلة بالآلية وعملها؛

(ز) النظر في عقد اتفاقات للتعاون مع الآلية لتوفير الخدمات المتعلقة بحماية ودعم الشهود التي يقتضيها عمل الآلية؛

(ح) إبلاغ الآلية بالتحديات المحددة التي تواجهها الجهات الفاعلة الوطنية في مجال العدالة في إظهار وتناول تجارب طائفة واسعة من الضحايا/الناجين، والتفاعل مع الآلية بشأن الكيفية التي تستطيع بها مساعدة تلك الجهات الفاعلة في تحقيق عدالة أكثر شمولاً للجميع، بما يتماشى مع نهج الآلية الذي يركز على الضحايا/الناجين.

جيم - التعاون مع المجتمع المدني

54 - تطلب الآلية إلى المجتمع المدني ما يلي:

- (أ) ضمان أن يكون باستطاعة الآلية الاطلاع على جميع المواد ذات الصلة من أجل تيسير عمليات المساءلة، والقيام، وتحقيقاً لهذه الغاية، بنقل المعلومات والأدلة المتاحة إلى الآلية، وتيسير إمكانية وصول الآلية، حسب الاقتضاء، إلى الشهود والشهود المحتملين، في الوقت المناسب؛
- (ب) العمل مع الآلية فيما يتعلق باستراتيجيات التنسيق بخصوص أعمال التوثيق المتعلقة بالجرائم السابقة والجارية في الجمهورية العربية السورية؛
- (ج) العمل مع الآلية بشأن نهجها الذي يركز على الضحايا/الناجين وما يرتبط به من استراتيجيات تتعلق بالمسائل الجنسانية والأطفال والشباب، وأهداف إقامة العدل بوجه أعم، مثل المساعدة على توضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم، بغية تيسير العدالة الشاملة للجميع عن طريق إظهار وتناول تجارب طائفة واسعة من الضحايا/الناجين؛
- (د) مساعدة الآلية في التواصل مع الجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني، وخاصة رابطات الضحايا/الناجين، وتعزيز فهم عام لولاية الآلية والعمل الذي تضطلع به؛
- (هـ) تقاسم المعلومات مع الآلية بشأن الخدمات الطبية والنفسية الاجتماعية الفعالة لمساعدة ضحايا الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية وتيسير الحصول على تلك خدمات حسب الحاجة إليها.

سادسا - خاتمة

55 - خلال دورة الإبلاغ، أحرزت الآلية تقدماً كبيراً نحو تحقيق هدفها المتمثل في تيسير تحقيق العدالة الشاملة للجميع فيما يتعلق بالجرائم الأشد خطورة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011. وبينما تقدم الآلية خدماتها في الوقت الحاضر لحوالي 15 ولاية قضائية مختصة وتعتمد على نطاق واسع من المصادر والشراكات الموثوقة مع المجتمع المدني السوري والدول الأعضاء والمنظمات الدولية، فهي تسعى جاهدة إلى استخدام مواردها المحدودة بفعالية وكفاءة من خلال الاستفادة من المستودع المركزي وتحقيقها الهيكلي للاستجابة للطلب المتزايد باستمرار من السلطات القضائية المختصة، استناداً إلى نهج يركز على الضحايا/الناجين إزاء العدالة الشاملة للجميع.

56 - ولا يزال الضحايا/الناجون في الجرائم الدولية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية وأسره في صميم عمل الآلية. ففي عام 2022، تمكنت الآلية من تعزيز وتويع تفاعلها المتعدد الأوجه مع المجتمع المدني، ولا سيما من خلال إطلاق مشاورات سنوية مخصصة مع رابطات الضحايا/الناجين، وتنظيم حلقات عمل لتعميق التعاون مع منظمات المجتمع المدني المتخصصة في توثيق الجرائم الأساسية المرتكبة في الجمهورية العربية السورية. وواصلت الآلية أيضاً تبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من عملها الرائد في تيسير العدالة في سياق الوضع السوري، مع مختلف أصحاب المصلحة المعنيين الساعين إلى أعمال المساءلة في سياقات أخرى، حيث لا يزال الطلب على هذه التجارب مرتفعاً.

57 - والآلية ملتزمة أيما التزام بتيسير تحقيق أهداف إقامة العدل بوجه أعم، على النحو المنصوص عليه في الولاية المنوطة بها والهدف الأساسي لقرار الجمعية العامة 248/71، المتمثل في اتخاذ خطوات عملية لتحقيق العدالة لجميع الضحايا ومنع وقوع الانتهاكات في المستقبل. وهي مدركة تماما ومتببهة لأوجه التلاقي بين عملها الذي يركز على المساءلة الجنائية وبين أهداف إقامة العدل بوجه أعم، وحريصة على اتخاذ الخطوات اللازمة لدعم تلك الأوجه من التلاقي حيثما أمكن وبما يتماشى مع الولاية المنوطة بها. وسيظل في المقبل من الأوقات من مجالات التركيز بشكل خاص في هذا الصدد تصميم الآلية على مساعدة الكيانات الدولية المكلفة بالبحث عن المفقودين، عند الاقتضاء، وبما يتماشى مع تقرير الأمين العام المؤرخ 2 آب/ أغسطس 2022 عن المفقودين في الجمهورية العربية السورية (A/76/890).

58 - وتعرب الآلية عن امتنانها للدعم المقدم لها من الدول، ومن منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، والأفراد. وهي ممتنة بوجه خاص للمجتمع المدني السوري، بما في ذلك رابطات الضحايا/الناجين، لسعيه الدؤوب إلى تحقيق العدالة الشاملة. وتمشيا مع نص وروح الولاية المنوطة بها، ستواصل الآلية السعي إلى استثمار جميع الفرص لتحقيق العدالة الحقيقية، متى وحيثما سنحت تلك الفرص.